الدورة الثانية عشرة لشعبة تسهيلات النقل الجوي (FAL/12)

القاهرة، مصر، من ٣/٢٢ الى ٢٠٠٤/٤/٢

البند رقم ٢: التسهيلات وأمن وثائق السفر والاجراءات الرسمية عند مراقبة الحدود
٢-٤: الاعلام المسبق عن الركاب .

تحقيق الانسجام في المعايير المتعلقة بالحصول على الاسم المسجل للراكب

(وثيقة مقدمة من سويسرا)

موجز

ان ورقة العمل هذه تقدم للشعبة اقتراحا من سويسرا بشأن نهج مشترك بشأن متطلبات الحصول على الاسم المسجل للراكب، تعترف بالحاجة الى ايجاد الانسجام على الصعيد الدولي.

الاجراء المعروض على الشعبة واردة في الفقرة ٤.

١- خلفية الموضوع والغرض منه

١-١ منذ الهجمات الارهابية في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ زادت جميع الدول جهودها في مجال الأمن. وكجزء من هذه العملية تود بعض الدول الحصول على بيانات شخصية عن المسافرين قبل أن يدخلوا أراضيها. وقبل هذا التاريخ، كانت شركات الطيران ترسل معلومات مسبقة عن الركاب بالطريق الالكتروني الى الدول التي قامت بتنفيذ هذا الاجراء، في سبيل تسهيل عملية هجرة المسافرين عند وصولهم على حدودها.

١-٢ في سبيل انجاز مهمة السلطات في منع ومكافحة الارهاب وغيرها من الانتهاكات الاجرامية الخطيرة وحماية حدودها، قد ترى السلطات من الضروري أن تتطلب بيانات اضافية عن الركاب تتجاوز ما تقتضيه "المعلومات المسبقة عن الركاب". وفي هذه الحالات لابد من التأكد من أن السلطات التي صدرت عنها تلك المتطلبات لا تنتهك القوانين الوطنية للدول الأخرى عند تطبيقها.

٢- فئات البيانات التي ترسل

٢-١ ان ملفات تسجيل اسم الراكب مختزنة في قواعد بيانات شركات الطيران الخاصة بالحجز والمغادرة، وتسمح للوكلاء المختلفين جميعا في صناعة الطيران – من وكيل السفر وأنظمة الحجز بالكمبيوتر الى الناقل الجوي والى وكلاء التعامل بالمطارات – بالتعرف على كل مسافر وبالحصول على جميع المعلومات المتصلة بسفره أو سفرها، أي برحلة المغادرة ورحلة العودة. وبالاضافة الى ذلك قد تحتوي على معلومات بشأن برامج من يطيرون كثيرا، وبيانات بشأن الحاجة الى مساعدة خاصة على متن الطائرة أو الرغبات الخاصة بشأن الوجبات، يمكن أن

تستمد منها نتائج بشأن الحالة الصحية والديانة للراكب. وينبغي التنويه بأن المعلومات الواردة في سجل اسم الراكب هي معلومات أشد تفصيلا وتتجاوز بمراحل المعلومات الواردة في رسالة المعلومات المسبقة عن الراكب.

٢-٢ بسبب طابعها الحساس ان بعض بيانات سجل اسم الراكب تحتاج الى حماية عالية بموجب الأحكام العامة المتعلقة بتشريع حماية البيانات. ولذا فان التوازن بين حقوق المسافر في عدم كشف النقاب عن هذه المعلومات، ومصلحة وكالات بعض الدول الثالثة، ينبغي أن يؤخذ جديا في الاعتبار.

٣- نقاط مطلوب النظر فيها

٣-١ هناك أحجام هائلة من البيانات الشخصية (تشمل بيانات السفر) تنقل عبر الحدود الدولية كل يوم بين الدول، عن طريق أنظمة مراقبة البيانات التابعة للناقلين الجويين. بيد أن معظم القوانين الوطنية تتطلب ألا تنقل البيانات الشخصية الا الى الدول التي توفر حدا أدنى من حماية خصوصية لتلك البيانات. ان الناقلين الجويين يواجهون اليوم متطلبين متناقضين هما: من ناحية، تقتضي تشريعات حماية البيانات الوطنية اتخاذ تدابير ملائمة لحماية البيانات الشخصية، ومن ناحية أخرى، تطلب بعض الدول المتلقية امكانية الحصول على بيانات تسجيل اسم الراكب، كمطلب مسبق لاعطاء الاذن بالهبوط في أراضيها. ولذا فمن الأمور المستعجلة وذات أعلى درجة من الأهمية أن تتم معالجة جميع متطلبات الحصول على سجل اسم الراكب وفقا لمعايير دولية متجانسة. من شأن ذلك أن يسمح بنقل تلك البيانات بطريقة تتمشى والمتطلبات الدنيا لحماية البيانات من ناحية، وتعطي، من ناحية أخرى، الى الناقلين المعنيين بالأمر نظاما موحدا على النطاق العالمي يطبق عند الاذن بالحصول على سجل اسم الراكب.

٣-٢ في سبيل أن يكون من الممكن تحويل البيانات بحرية، مع كفالة حماية خصوصيتها، ينبغي أن يوضع اطار لحماية الخصوصية يتمشى مع المعايير الدولية، تضعه الدول التي تقتضي الحصول على سجل اسم الراكب.

٣-٣ هناك مطلب سابق هوان الأمر يقتضي النظر في عدد من القضايا الأساسية. وهذه القضايا تتضمن ما يلي:

أ) ان الغرض من طلب بيانات سجل اسم الراكب، ينبغي تحديده بوضوح، واستعمال هذه البيانات ينبغي أن يكون مقيدا (مثلا لمكافحة الارهاب).

ب) ان سجل اسم الراكب يتضمن مقدارا كبيرا من البيانات يختلف من دولة لدولة، ونظرا لهذا المقدار الكبير المتعدد الجوانب من البيانات الداخلة في الموضوع، فان جميع البيانات لا يمكن اعتبارها وافية بالغرض، وذات صلة بالموضوع وليست مفرطة فيما يتعلق بالأغراض التي يتم تجميعها أو تجري مواصلة معالجتها من أجلها. وهناك حاجة الى ايجاد عينة موحدة من البيانات التي يمكن أن تكون موجودة في جزء سجل اسم الراكب الذي يعطى الاذن بالحصول عليه.

ج) سوف تستعمل بيانات سجل اسم الراكب أساسا من جانب الوكالات الضالعة في تدابير مكافحة الارهاب. هذه الوكالات يمكن أن تنظر في تقاسم المعلومات الواردة في سجل اسم الراكب مع وكالات أخرى مهتمة بالحصول على تلك البيانات، مثل سلطات الهجرة، وفي حالة السماح بالحصول على تلك البيانات المتعلقة بسجل اسم الراكب، يكون من الأهمية الخاصة أن يحدد ما يلي بوضوح:

١) دائرة من يتلقون المعلومات.

٢) الغرض الذي سوف يسمح من أجله بالحصول عليها.

٣) الشروط التي سوف يسمح بها بالحصول عليها.

د) ان تخزين البيانات ينبغي احترامه في اطار محدودية الغرض. ولذا فان فترة التخزين ينبغي تحديدها وينبغي حذف البيانات بعد انتهاء تلك الفترة.

هـ) ان الركاب الذين كشف النقاب عن بيانات سجل أسمائهم يجب أن تكون لديهم المعلومات اللازمة لكفالة المعالجة العادلة للبيانات. وفي سبيل تصحيح العناصر غير الصحيحة في البيانات، ينبغي وضع أحكام مناسبة، وينبغي ابلاغ المسافرين في الوقت المناسب لتمكينهم من تصحيح بيانات سجل اسمهم، التي كشف الناقل النقاب عنها.

و) هناك خياران للحصول على سجل اسم الراكب؛ فاما أن تستطيع سلطات الدولة التي تطلب البيانات أن تدخل النظام وتقوم بتحصيل البيانات بنفسها ("السحب") واما أن يقوم الناقلون الجويون المطلوب منهم اعطاء البيانات باختيارها ويرسلوا ما هو مطلوب ("الدفع"). وفي سبيل تفادي مزيد من اللبس وتسهيل النقل، فان طريقة الحصول على بيانات سجل اسم الراكب ينبغي تحقيق الانسجام فيها بقدر الامكان. ومن وجهة نظر حماية البيانات، فان نظام "الدفع" يكون أكثر ملاءمة بكثير، لأنه يعطي درجة أعلى من الحماية.

٤- الاجراء المعروض على الشعبة

٤-١ ان الشعبة مدعوة الى أن توافق على وجود حاجة عاجلة الى ايجاد نهج منسجم للحصول على سجل اسم الراكب والى اعتماد التوصية الآتية:

التوصية باء/-

من الموصى به أن تضع الايكاو مواد ارشادية للدول التي قد تقتضي الحصول على بيانات سجل اسم الراكب، لاستيفاء بيانات التعرف على هويته، التي وردت من خلال نظام للاعلام المعجل للاستعلام عن الراكب بما في ذاك الخطوط الارشادية لتوزيع البيانات واستعمالها وتخزينها، وقائمة متعددة الجوانب لعناصر البيانات التي يمكن نقلها من المشغل الى الدولة المتلقية.

٤-٢ والشعبة مدعوة أيضا الى أن تعتمد قاعدة جديدة بشأن الحصول على سجل اسم الراكب على النحو الآتي:

التوصية ألف/-

٣-٣٤-١ ان الدول المتعاقدة التي تطلب الحصول على سجل اسم الراكب، لاستيفاء معلومات وردت من خلال الاعلام المعجل عن الراكب، عليها أن تجعل متطلباتها من تلك البيانات وتعاملها مع تلك البيانات متمشية مع الخطوط الارشادية التي وضعتها الايكاو.

— انتهـــى —